

A

## الجمعية العامة

Distr.  
GENERAL

Original English

A/45/771  
21 November 1990  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

NOV 29 1990

جامعة الدول العربية

الدورة الخامسة والأربعين  
البند ٤٩ من جدول الأعمالإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية  
في منطقة الشرق الأوسط

## تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد لاتيفي موديم لوسون - بيتوم (توغو)أولا - مقدمة

١ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٠٨/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجمعية .

٢ - وفي الجلسة العامة ٣ المعقدة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .

٣ - وفي الجلسة ٢ المعقدة في ٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ، قررت اللجنة الأولى أن تجري مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المحالة إليها ، وهي البند ٤٥ إلى ٦٦ . وفي الجلسة ٤ المعقدة في ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ، قررت اللجنة الأولى أن تنظر ، بالاقتران مع بنود نزع السلاح الأخرى ، في البند ١٥٥ الذي أحيل إلى اللجنة الأولى بناء على مقرر للجمعية العامة في جلستها العامة ٣٠ المعقدة في ١٥ تشرين الأول/اكتوبر . وجرت المداولات بشأن تلك البنود في الجلسات من ٣ إلى ٢٣ المعقدة في الفترة من ١٥ إلى ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر (انظر A/C.1/45/PV.3-23) . وجرى النظر

في مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود واتخاذ إجراء بشأنها في الجلسات من ٢٤ إلى ٣٩ المعقودة في الفترة من ٢ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/45/PV. 24-39).

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٤٩ ، كان معروضا على اللجنة الأولى الوثائق التالية

(أ) تقرير الأمين العام عن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (A/45/388) ؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الدراسة المتعلقة بالتدابير الفعالة التي يمكن التحقق منها والكغيلة بتسهيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرقي الأوسط (A/45/435) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة . (A/45/219-S/21252) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة يحيل بها نص الوثائق التي اعتمدها المؤتمرون الإسلامي والتاسع عشر لوزراء الخارجية ، المعقوف في القاهرة في الفترة من ٢١ تموز يوليه إلى ٥ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/421-S/21797) .

#### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/45/L.1

٥ - في ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ، قدمت مصر مشروع قرار بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" (A/C.1/45/L.1) . وعرض ممثل مشروع القرار في الجلسة ٣٣ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر .

٦ - وفي الجلسة ٣٥ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/45/L.1 ، دون تصويت (انظر الفقرة ٧) .

#### ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية  
في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤  
و ٣٤٧٤ (د ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون  
الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣  
المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر  
١٩٧٩ ، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٣٦ المؤرخ في  
٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢  
و ٦٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون  
الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٢/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١  
المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٨/٤٣ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر  
١٩٨٧ ، و ٦٥/٤٣ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٠٨/٤٤ المؤرخ في  
١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة  
الشرق الأوسط ،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق  
الواسط تمشيا مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣ ، ولاسيما الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الختامية  
لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(١)</sup> ،

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الأطراف  
المعنية مباشرة إلى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ  
اقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وأن  
تعلن رسميا ، ريشما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستمتنع ،  
على أساس متبادل ، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول  
عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في  
أراضيها ، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية

(١) القرار د ٤ - ٢/١٠ .

للتراقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجل  
الامن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاق  
النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية  
على المراقب النووي ،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة ف  
دورتها الخامسة والثلاثين ، والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية  
في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيراً السلام والأمن الدوليين ،

ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الآراء للتمكن من تحقيق تقد  
كبير تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تؤكد الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلح  
النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وقد درست تقرير الأمين العام ، الذي يتضمن دراسة عن التدابير الفعالة التي  
يمكن التتحقق منها والكافية بتسهيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الش  
 الأوسط<sup>(٢)</sup> ،

١ - تحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلي  
من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلح  
النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وكوصيلاً  
لتحقيق هذه الغاية تدعو البلدان المعنية إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار  
الأسلحة النووية<sup>(٣)</sup> ،

(٢) A/45/435 ، المرفق .

(٣) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٣٩ ، رقم ١٠٤٨٥

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم تتوافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ؛

٣ - تحيط علما بتقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن تنفيذ الفقرة ٢ من القرار ٢ من القرار GC(XXXIV)/RES/506 ، الوارد في الوثيقة GC(XXXIV)/926 ؛

٤ - تحيط علما أيها بطلب المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى مديرها العام في الفقرة ٢ من القرار ٢ من القرار GC(XXXIV)/RES/526 أن "يبدل مزيداً من الجهود لمواصلة التشاور مع الدول المعنية في منطقة الشرق الأوسط بهدف تطبيق ضمانات الوكالة على جميع المنشآت النووية في المنطقة ، آخذًا بعين الاعتبار التوصيات ذات الملة الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرفق بالوثيقة GC(XXXIV)/887 ، فضلاً عن مختلف المقترنات والآراء المشار إليها في ردود الحكومات الواردة في الوثيقة GC(XXXIV)/926 ، والحالة في منطقة الشرق الأوسط" ؛

٥ - تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه المنطقة ، تمشياً مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن ؛

٦ - تدعو أيها تلك البلدان إلى الامتناع ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ، عن استخدام أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجريبها أو الحصول عليها على أي نحو آخر ، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متغيرة نووية في أراضيها أو في أراضٍ واقعة تحت سيطرتها ؛

٧ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصاً وروحًا ؛

٨ - ترحب بإنجاز الدراسة التي أجرتها الأمين العام ، وفقاً للفقرة ٨ من القرار ٦٥/٤٣ ، عن التدابير الفعالة التي يمكن التحقق منها والكافية

بتسهيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، والواردة في تقريره :

- ٩ - تطلب إلى جميع الأطراف في المنطقة والأطراف الأخرى المعنية ، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أن تقدم إلى الأمين العام آراءها واقتراحاتها فيما يتعلق بالدراسة المذكورة أعلاه ، وكذلك عن تدابير المتابعة الكفيلة بتسهيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،
  - ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ،
  - ١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" .
- - - - -